

## وسائل الشيعة

[ 117 ] أبان، عن عبد الرحمن بن أعين قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: إذا أراد الرجل أن يتزوج المرأة فليقل: أقررت بالميثاق الذي أخذ الله إمساكًا بمعروف أو تسريحًا بإحسان. (25180) 5 - محمد بن الحسن بإسناده عن محمد بن (1) خالد، عن محمد بن عيسى، عن أبان، عن حريز، عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: إذا أردت الجماع فقل: اللهم ارزقني ولدا واجعله تقيا زكيا ليس في خلقه زيادة ولا نقصان واجعل عاقبته إلى خير. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (2). 56 - باب استحباب المكث واللبث وترك التعجيل عند الجماع (25181) 1 - محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن جعفر ابن محمد الأشعري، عن ابن القداح، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): إذا جامع أحدكم أهله فلا يأتين كما يأتي الطير ليمكث وليلبث قال بعضهم: وليلبث. ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب مثله (1). (25182) 2 - وعنهم، عن سهل، عن ابن شمون، عن الأصم، عن \_\_\_\_\_ (5) التهذيب 7: 411 / 1641. (1) في المصدر: محمد بن أبي خالد. (2) تقدم في الباب 53 من هذه الأبواب، ويأتي ما يدل عليه في الباب 68 من هذه الأبواب. الباب 56 فيه 4 أحاديث (1) الكافي 5: 497 / 2. (1) التهذيب 7: 412 / 1648. (2) الكافي 5: 567 / 48. (\*)

---